

Distr.: Limited
23 February 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة الثامنة

٢٠-٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢

البند ٢ (أ) '٩' من جدول الأعمال

الطلبات الموجهة إلى اللجنة الاستشارية والناشئة
عن قرارات مجلس حقوق الإنسان: حقوق الإنسان
والمسائل المتعلقة بأخذ الرهائن على يد الإرهابيين

لورانس بواسون دي شازورن، شيكيو تشين، فولفغانغ ستيفان هايتر،
ألفريد نتوندوغورو كاروكورا، فلاديمير كارتاشكين، أوبيورا تشينيدو
أوكافور، أناتونيا ريس برادو، شيفيكي ساكاموتو، ديروجلال
سيتولسينغ، أحر بلال صوفي، جان زيغلر: مشروع توصية

٨/...

أخذ الرهائن على يد الإرهابيين

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تلاحظ أن مجلس حقوق الإنسان طلب، في قراره ١٨/١٠ المؤرخ ٢٩
أيلول/سبتمبر ٢٠١١، إلى اللجنة الاستشارية أن تعد دراسة عن مسألة أخذ الرهائن على يد
الإرهابيين لأغراض تعزيز الوعي والفهم في هذا الصدد، مع إيلاء اهتمام خاص لتأثير هذه
المسألة على حقوق الإنسان ودور التعاون الإقليمي والدولي في هذا الميدان،

وإذ تلاحظ أيضاً أن مجلس حقوق الإنسان طلب أيضاً، في قراره ١٨/١٠، إلى
اللجنة الاستشارية أن تقدم الدراسة إلى المجلس في دورته الثالثة والعشرين، وأن تقدم إليه
تقريراً مؤقتاً في هذا الشأن في دورته الحادية والعشرين،

وإذ تحيط علماً بالمناقشات التي دارت في حلقة النقاش التي عقدها مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة عشرة بشأن مسألة حقوق الإنسان في سياق الإجراءات المتخذة للتصدي لأخذ الرهائن على يد الإرهابيين^(١)،

وإذ تضع في اعتبارها المناقشات الأولية التي عقدتها اللجنة الاستشارية في دورتها الثامنة،

وإذ تحيط علماً بالمناقشة الأولى المتعلقة بهذا الموضوع التي عُقدت في أثناء اجتماعها الثامن،

١- تقرر إنشاء فريق صياغة يتألف من فولفغانغ ستيفان هايتر، ولطيف حُسينوف، وأويورا تشيندو أو كافور، وشيغيكي ساكاموتو، وأحمر بلال صوفي، وجان زيغلر؛

٢- تُعين السيد حُسينوف رئيساً لفريق الصياغة والسيد هايتر مقررًا له؛

٣- تشجع جميع أصحاب المصلحة المهتمين، كالدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، على المساهمة في عملية الدراسة؛

٤- تقترح تغيير الجدول الزمني الذي يعتزم مجلس حقوق الإنسان اعتماده للتمكين من العمل بدرجة أكبر من الاستنارة، وتقديم التقرير النهائي إلى المجلس في دورته الرابعة والعشرين؛

٥- توصي بأن ينظر مجلس حقوق الإنسان في اعتماد المقرر التالي:

"يحيط مجلس حقوق الإنسان علماً بتوصية اللجنة الاستشارية بأن يقدم فريق الصياغة التابع لها تقريره المرحلي إلى اللجنة في دورتها التاسعة، مع اقتراح تقديم التقرير النهائي إلى اللجنة في دورتها العاشرة، ويطلب إلى اللجنة أن تقدم التقرير النهائي إلى المجلس في دورته الرابعة والعشرين".

٦- تطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى فريق الصياغة كل المساعدة الضرورية لتمكينه من إنجاز المهمة المشار إليها أعلاه.